مجلة البـاحث للـدراسات الأكـاديـمـيـة
ISSN: 2352-975X ELBAHITH for Academic Studies EISSN: 2588-2368
المجلد: 11 / العدد: 01 / السنة: 2024 / ص ص: 346 - 367

الرؤية التجارية الدولية لحقوق الملكية الفكرية وتأثيرها على الدول العربية

The international commercial vision of intellectual property rights and its impact on Arab countries

تاريخ الإرسال: 2023/03/08 تاريخ القبول: 2024/01/09

فضيلة الوافي* *Fadhila LOUAFI*
جامعة باتنة1
University of Batna 1
Fadhila.louafi@univ-batna.dz.
زرارة صالحي الواسعة *SALHI Louassaa*
جامعة باتنة1
University of Batna 1
Louassaa.zerrara@univ-batna.dz

ملخص:

حظيت الملكية الفكرية باهتمام دولي كبير ومتزايد، وكانت محلا للعديد من الاتفاقيات الدولية، وقد كانت اتفاقية تريبس أشمل الاتفاقيات الدولية التي نظمت جميع أنواع حقوق الملكية الفكرية، وكذا أكثرها تشددا، بحيث فرضت مستويات أعلى من الحماية بحجة ضمان عدم إعاقة حقوق الملكية الفكرية لحرية التجارة الدولية، وفي الحقيقة أن هذه الاتفاقية كانت نتيجة ضغوط الشركات الكبرى متعددة الجنسيات والدول المتقدمة على حساب مصلحة الدول النامية بما فيها الدول العربية، التي تأثرت بهذا المستوى المتشدد من الحماية في جميع المجالات الحيوية بما فيها تنمية الاقتصاد وتهديد الأمن الغذائي وحتى الصحة العامة، بعكس الوعود التي قدمتها الدول المتقدمة بتقديم الدعم لهذه الدول والمساهمة في نقل التكنولوجيا لها.

الكلمات المفتاحية: الملكية الفكرية؛ اتفاقية تريبس؛ الدول العربية.

Abstract:

Intellectual property has received great and increasing attention, it was the subject of many international agreements, and the TRIPS Agreement was the most comprehensive international agreement that regulated all types of intellectual property rights, and the most stringent one, so that it imposed higher levels of protection under the pretext of ensuring that intellectual property rights do not impede the freedom of international trade, and in fact this agreement was the result of pressure from the major multinational corporations and developed countries at the

*- المؤلف المُراسل

expense of the interest of developing countries, including the Arab countries, Which was affected by this strict level of protection in all vital areas, including the development of the economy and the threat of food security and even public health, cotrary to the promises made by the developed countries to provide support to these countries and contribute to the transfer of technology to them.

***Keywords**: Intellectual property; TRIPS agreement; Arab countries.*

مقدمـة:

يرجع تاريخ حقوق الملكية الفكرية إلى سنة 1873م وبالتحديد في المعرض الدولي للاختراعات بفيينا أين امتنع عدد كبير من المخترعين الأجانب عن المشاركة بسبب خوفهم من أن تتعرض أفكارهم للنهب والاستغلال التجاري في بلدان أخرى، وهى الحجة التي تمسك بها المخترعون لفرض حماية لإنتاجاتهم الذهنية، الأمر الذي كانت نتيجته انبثاق أول معاهدة دولية مهمة تحمي الأعمال الفكرية للمبدعين في بلدان أجنبية، وهي اتفاقية باريس بشأن حماية الملكية الصناعية لسنة 1883.

وإن كانت قوانين حماية الملكية الفكرية قد وفت بوعودها عند تطبيقها في الدول المتقدمة بهدف حماية الانتاج الفكري، فإن الوضع قد يكون مختلفا بالنسبة للدول النامية بما فيها الدول العربية، خاصة بعد أن تم إضفاء الطابع التجاري على هذه الحقوق بما يعرف باتفاقية "تريبس"، وسعي الدول النامية للانضمام لهذه المنظمة بهدف اللحاق بفريق المنتجين، لذلك فإن الاشكالية المطروحة هنا هي: **هل الرؤية التجارية لحقوق الملكية الفكرية عامل يحفز تطور الدول العربية باعتبارها دولا نامية أم يثبطه؟**

ذلك ما سنحاول الاجابة عنه في هذا المقال من خلال الخطة التالية:

المحور الأول: الإطار القانوني الدولي المنظم لحقوق الملكية الفكرية.

أولا: جدوى تقنين وحماية حقوق الملكية الفكرية.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

ثانيا: الاتفاقيات الدولية لحماية الملكية الفكرية.

المحور الثاني: ظهور الرؤية التجارية لحقوق الملكية الفكرية وعلاقتها بالدول العربية

أولا: إنشاء اتفاقية تريبس.

ثانيا: الوضعية القانونية للدول العربية من إنفاذ حماية حقوق الملكية الفكرية وفقا لتريبس.

المحور الثالث: آثار الرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية على الدول العربية.

أولا: الآثار في مجال التنمية الاقتصادية والصناعية

ثانيا: الآثار في مجال الأمن الغذائي والصحة العامة

المحور الأول: الإطار القانوني الدولي المنظم لحقوق الملكية الفكرية

كانت اتفاقية باريس مجرد البداية التي توالت بعدها الاتفاقيات على المستوى الدولي من أجل حماية الملكية الفكرية في شتى صورها، حتى أصبح لكافة شؤون الملكية الفكرية منظمة دولية مكلفة بإدارتها، وهي المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO) وذلك بموجب اتفاقية تم توقيعها في استكهولم بتاريخ 17-07-1967 المعدلة بتاريخ 1979/09/28 التي سارعت معظم الدول إلى الانضمام إليها[1]، ثم ظهرت الاتفاقية المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة (اتفاقية تريبس)، التي جاءت ضمن اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، التي فرضتها على أعضائها خدمة لمصالح الدول المتقدمة أساسا.

أولا: جدوى تقنين وحماية حقوق الملكية الفكرية

أثار تقنين حماية حقوق الملكية الفكرية جدلا كبيرا بين الفقهاء؛ فتضاربت الآراء بين مؤيد ومعارض له، وذلك ما سنحاول تبيانه كما يلي:

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

1- التيار المناصر لتقنين حقوق الملكية الفكرية: على المستوى الوطني تكمن الغاية من تبرير عملية تقنين حقوق الملكية الفكرية في أن ذلك يعتبر وسيلة لتشجيع الإبداع والاختراع، من خلال حماية المبتكر ومكافأته على الجهد الذي بذله لتطوير المجتمع من خلال منحه حق الاستئثار لاستغلال ابتكاره، ومنع الغير من الاستفادة منه إلا بموافقته.

كما أن قوانين الملكية الفكرية تعد وسيلة لحماية المستهلك من الأخطار التي قد يتعرض لها جراء استهلاك السلع المقلدة، كما تعتبر أداة مساعدة لجلب الاستثمار الأجنبي وطمأنة المستثمرين بأن حقوقهم الفكرية محمية بحماية قانونية ومؤسساتية[2].

ويرى أصحاب هذا الاتجاه أن الملكية الفكرية تشكل وسيلة لتحقيق المصلحة الوطنية حتى في الدول الأقل نموا، مما ينعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني لهذه الدول، وذلك من خلال وضع سياسة حماية فعالة للملكية الفكرية[3].

أما مبرر إضفاء الطابع التجاري على حقوق الملكية الفكرية على المستوى الدولي، فيظهر من خلال الهدف الوارد في ديباجة اتفاقية تريبس المتمثل في ضمان ألا تصبح التدابير المتخذة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية حواجز أمام التجارة المشروعة.

2- التيار المناهض لتقنين حقوق الملكية الفكرية: ينطلق مناصرو هذا التيار من أن القانون الدولي التقليدي للملكية الفكرية تم إعداده في غياب الدول النامية التي كانت مستعمرة من قبل الدول الصناعية الكبرى، والتي كانت حركة التقنين الداخلية فيها غير إرادية وإنما ناتجة عن ضغوط سياسية مارستها الدول الكبرى لإجبارها على إصدار قوانين منقولة في الأصل عن قوانينها، وأن هذه الأخيرة بدورها تتم صياغتها من طرف الشركات متعددة الجنسيات أو بضغوط منها لوأد الانتاج الصناعي الوطني والإبقاء عليه كسوق خالصة لمنتجاتها، بما يؤدي لنشوء

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

الاحتكارات والزيادة في أسعار السلع خاصة الدوائية والغذائية منها، وكذا تهديد حياة الفقراء من خلال إبراء المعرفة الوطنية وتقويض سيادة الدول النامية على مواردها، وهو ما يؤدي في النتيجة إلى تحريف الهدف من حقوق الملكية الفكرية من مكافأة المبدع إلى أدوات للسيطرة على الاقتصاد العالمي[4].

ويؤكد أصحاب هذا الاتجاه أن زيادة احتكار البلدان المتقدمة لركائز المعرفة العلمية والتكنولوجية سيؤدي إلى تبعية البلدان النامية للاقتصاديات المتقدمة لعدم قدرتها على ملاحقة التطورات العلمية والتكنولوجية بسبب ارتفاع تكلفة البحوث والتطور[5].

من الواضح أن لكل تيار مبرراته، لكن لا يخفى علينا ما تلعبه حماية حقوق الملكية الفكرية من دور فعال في تشجيع الابتكار والإبداع فهي تشكل حافز قويا للمؤلفين والمخترعين لتقديم الأكثر والأفضل، لكن لا يجب أن يشكل الربح المادي لهذا الانتاج الذهني الغاية الأسمى التي تبرر كل وسائل الاستغلال بطريقة تعزز التخلف في الدول النامية.

ثانيا: الاتفاقيات الدولية لحماية الملكية الفكرية.

بعد اتفاقية باريس لسنة 1883 توالت العديد من الاتفاقيات لحماية مختلف أنواع حقوق الملكية الفكرية، سنحاول التعريج عليها فيما يلي نظرا لعددها الكبير وتنوعها.

1- الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالملكية الصناعية والتجارية: تعنى الملكية الصناعية والتجارية بحقوق الملكية الفكرية على العناصر ذات الاتصال بالنشاطين الصناعي والتجاري، وقد عددت المادة الأولى من اتفاقية باريس لسنة 1883[6] مشتملات الملكية الصناعية والتجارية بنصها في فقرتها الثانية على ما يلي: " تشمل الملكية الصناعية براءات الاختراع ونماذج المنفعة والرسوم والنماذج الصناعية

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

والعلامات الصناعية أو التجارية وعلامات الخدمة والاسم التجاري وبيانات المصدر أو تسميات المنشأ وكذلك قمع المنافسة غير المشروعة".

كما وسعت الاتفاقية من نطاق المجالات التي يمكن حمايتها باعتبارها ملكية صناعية، وأخذت بأوسع معانيها، وجعلتها قابلة للتطبيق كذلك على الصناعات الزراعية والاستخراجية وعلى جميع المنتجات المصنعة أو الطبيعية مثل الحبوب وأوراق التبغ والفواكه والمواشي والمعادن والمياه المعدنية والزهور[7].

ومن هنا يتضح أن اتفاقية باريس منذ البداية كانت تهدف لتوسيع مجال حماية الملكية الصناعية والتجارية لتشمل حتى المجال الزراعي والحيواني. وإلى جانبها توجد 14 اتفاقية، تنظم مختلف الجوانب المتعلقة بحقوق الملكية الصناعية والتجارية.

يعكس العدد الكبير للاتفاقيات السعي الحثيث للقوى الاقتصادية الكبرى في العالم إلى توسيع المجالات التي تشملها الملكية الصناعية والتجارية، فمثلا في مجال براءات الاختراع أدى التطور فى مجال التكنولوجيا الحيوية إلى توسيع الحماية عن طريق البراءة لتشمل الكائنات الحية (الكائنات الدقيقة). ما أدى لإبرام اتفاقية الاعتراف الدولي بإيداع الكائنات الدقيقة نظام براءات الاختراع [8]، بل وتطور الأمر إلى إلزام كافة الدول الأعضاء فى منظمة التجارة العالمية بحماية الكائنات الدقيقة عن طريق البراءة بموجب اتفاقية التربس[9].

وعلى الصعيد العربي أنشأ المجمع العربي لحماية الملكية الصناعية في مدينة ميونخ الألمانية سنة 1987 الذي يرتكز دوره على حث الدول العربية على ضمان حماية حقوق الملكية الصناعية من خلال تحيين تشريعاتها لتطابق المعايير الدولية، وما يثير الاستغراب هو أن يقام هذا المجمع الخاص بالدول العربية في مدينة ميونخ المنتمية للدول الغربية المتقدمة.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

2- الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالملكية الأدبية والفنية: الملكية الأدبية والفنية هي نظام الحماية المقرر بشأن المصنفات في حقل الآداب والفنون، والذي بدأ وجوده التنظيمي بإبرام اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية سنة 1886[10]، وهو ينقسم بدوره إلى قسمين رئيسين يسمى الأول بحق المؤلف، ويلحق به القسم الثاني المعروف بالحقوق المجاورة لحق المؤلف.

وقد أوردت اتفاقية برن ملحقا يتضمن أحكاما خاصة بالدول النامية التي تكون لها هذه الصفة حسب معايير هيئة الأمم المتحدة، باعتبارها ونظرا لوضعها الاقتصادي والاجتماعي غير قادرة على اتخاذ الإجراءات المناسبة لضمان حماية كل الحقوق المقررة في الاتفاقية[11].

بالإضافة لاتفاقية برن توجد على الصعيد الدولي خمس اتفاقيات في حقل حق المؤلف وأربعة أخرى تتعلق بالحقوق المجاورة.

أما على الصعيد الإقليمي العربي فقد تم إبرام الاتفاقية العربية لحقوق المؤلف التي أعدتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والتعليم "ELECSO" سنة 1981 التي سعت من خلالها الدول العربية الأعضاء -من بينها الجزائر[12]- إلى وضع نظام عربي موحد لحماية حقوق المؤلف بما يلائم الدول العربية لتشجيع المؤلف العربي على الإبداع والتي اعتمدت في سنة 1998 تشريعا نموذجيا لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة في الوطن العربي كانت من أهم مرجعياته اتفاقية روما 1961 (الاتفاقية الدولية لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة)، واتفاقية برن بتعديلها لسنة 1979، وكذا اتفاقية تريبس[13].

المحور الثاني: ظهور الرؤية التجارية لحقوق الملكية الفكرية وعلاقتها بالدول العربية

نتيجة الأهمية البالغة التي أصبحت تكتسيها مختلف أنواع حقوق الملكية الفكرية باعتبارها عنصرا هاما في العلاقات التجارية الدولية تم إبرام اتفاقية تريبس

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

التي تهدف إلى تحرير التجارة العالمية عن طريق تشجيع وتحفيز حقوق الملكية الفكرية[14]. وقد تضمنت عددا من الأحكام الخاصة بالدول النامية والدول الأقل نموا لاسيما ما تعلق منها بنفاذ الاتفاقية، وباعتبار كل الدول العربية إما دولا نامية أو من الدول الأقل نموا، فهي معنية بالدرجة الأولى بهذه الأحكام، وهو ما سنفصله فيما يلي من خلال توضيح الرؤية التجارية لحقوق الملكية الفكرية المجسدة في إبرام اتفاقية تريبس، وتبيان أحكام النفاذ الخاصة بالدول النامية ووضعية الدول العربية بالنسبة لها.

أولا: إنشاء اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (TRIPS)

كانت اتفاقية تريبس من الاتفاقيات الإلزامية التي يتوجب على كل الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية الانضمام إليها، والالتزام بأحكامها، وقد تضمنت جميع عناصر الملكية الفكرية بأن شملت الملكية الأدبية والفنية وكل عناصر الملكية الصناعية والتجارية بل وتجاوزتها بالتطرق إلى حماية المعلومات السرية، وكان ذلك تحقيقا لأغراض معينة، وباستعمال آليات إنفاذ خاصة.

1- دوافع إبرام اتفاقية تريبس: إن الهدف المعلن عنه الذي تسعى اتفاقية تريبس لتحقيقه هو إسهام حماية وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية في تشجيع روح الابتكار التكنولوجي ونقل وتعميم التكنولوجيا، بما يحقق المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية ومستخدميها بطريقة تحقق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية وكذا التوازن بين الحقوق والواجبات[15].

وقد أصرت الدول المتقدمة على إبرام اتفاقية تريبس، بسبب غياب الحماية القانونية الفعالة لحقوق الملكية الفكرية لدى الدول النامية، ما أدى لتشجيع التقليد والقرصنة، لأن الصناعات فيها كانت تقوم على أساس النسخ وتقليد العلامات

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

التجارية المشهورة، وبيعها بأسعار زهيدة في أسواق العالم، مما أثر سلبا على مصالح الدول المتقدمة، كما أن ازدياد أهمية حقوق الملكية الفكرية على المستوى التجاري جعل الدول المتقدمة ترى أن المستويات المتدنية من الحماية الممنوحة لهذه الحقوق من قبل الدول النامية له أثره السلبي على تشجيع التجارة الدولية، وبالرغم من معارضة الدول النامية لوضع معايير للحد الأدنى للحماية لأن ذلك من شأنه التحكم بسياساتها الداخلية وتقدمها الاقتصادي، إلا أن الدول المتقدمة كانت هي الفائزة من خلال إبرام اتفاقية تريبس، التي تعتبر أشمل وأعم اتفاقية متعددة الأطراف تتناول الحماية الدولية لحقوق الملكية الفكرية[16].

وقد نجحت الدول المتقدمة من خلال اتفاقية تريبس في إعادة صياغة الهدف من مفاوضات جولة أوروغواي من مجرد وضع قواعد تضمن عدم استخدام حقوق الملكية الفكرية كوسيلة لتقييد التجارة، إلى توفير أعلى مستويات الحماية لحقوق الملكية الفكرية بما يخدم مصالح الدول المتقدمة باعتبارها تمتلك النصيب الأكبر من حقوق الملكية الفكرية في العالم.

2- آليات إنفاذ أحكام التريبس: ما يميز اتفاقية تريبس عن الاتفاقيات الدولية الأخرى المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية أنها لم تكتف بوضع القواعد الموضوعية التي توفر الحد الأدنى من الحماية لهذه الحقوق، بل اهتمت أيضا بوضع قواعد إجرائية تفصيلية لضمان نفاذ أحكامها[17].

فقد سنت اتفاقية تريبس قواعد انفاذ عامة لمختلف فروع الملكية الفكرية بهدف تحقيق الإنفاذ الفعال على الصعيد الداخلي للدول، وكذا على الصعيد الدولي بفرض إجراءات حدودية، وألزمت الدول الأعضاء بتوفير قواعد إجرائية في القانون الوطني تضمن مواجهة أي اعتداء، من خلال فرض جزاءات سريعة، رادعة ومنصفة تطبق بأسلوب يضمن عدم إقامة حواجز أمام التجارة المشروعة، بشرط أن لا تكون معقدة ولا مطولة.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

والملاحظ أن اتفاقية تريبس كانت متشددة بالنسبة للاعتداءات الواقعة على العلامات التجارية وكذا حقوق المؤلف المادية بأن جعلت من الإجراءات الحدودية والعقوبات الجزائية إلزامية بالنسبة لهذه الحقوق، وجوازية لباقي حقوق الملكية الفكرية[18].

ثانيا: الوضعية القانونية للدول العربية من إنفاذ حماية حقوق الملكية الفكرية وفقا لتريبس

التزاما بضمان تحقيق الهدف المعلن عنه من اتفاقية تريبس المتمثل في خدمة المنفعة المشتركة لمنتجي المعرفة التكنولوجية ومستخدميها وخلق التوازن بين الحقوق والواجبات، أوردت اتفاقية تريبس أحكام إنفاذ خاصة بالدول النامية مراعاة لظروفها الاقتصادية والتنموية، وسنحاول فيما يلي توضيح مختلف هذه الأحكام باختصار، وإسقاطها على وضعية الدول العربية.

1- أحكام إنفاذ اتفاقية التريبس المتعلقة بالدول النامية: أوردت المادة 66 من اتفاقية تريبس حكما خاصا بالنسبة لمبدأ سريان النفاذ بالنسبة لأقل الدول نموا تقضي بمنحها فترة سماح أقصاها 10 سنوات تحسب من تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ أي بعد سنة من نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية[19]، في حين تتقلص هذه الفترة إلى 4 سنوات فقط بالنسبة للدول النامية[20].

كما منحت الاتفاقية الحق في تأخير تطبيق الأحكام الخاصة بحماية المنتجات المغطاة ببراءات الاختراع المتعلقة بمجالات التكنولوجيا غير المحمية في القانون الداخلي للدول النامية اعتبار من التاريخ الذي تصبح فيه هذه الدول ملزمة بأحكام الاتفاقية، لفترة إضافية مدتها 5 سنوات[21].

كما فرضت المادة 67 من اتفاقية تريبس التزاما على عاتق الدول المتقدمة بأن تقوم بصفة متبادلة بالتعاون الفني والمالي بما يخدم مصالح الدول النامية من خلال

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

المساعدة في إعداد القوانين والمساندة في إنشاء وتعزيز الهيئات المحلية ذات الصلة بما في ذلك تدريب موظفيها.

إن هذه الاستثناءات لم تكن امتيازات تتسم بالكرم من قبل الدول الصناعية، بل كانت ثمرة مفاوضات صعبة، حصلت فيها الدول النامية على فترات انتقالية تتماشى مع التزاماتها في مجال الزراعة والمنسوجات، كما أنها تعد ضرورية للعديد من الدول التي تحتاج لسن تشريعات جديدة، وإعادة تكييف القطاعات الاقتصادية.(22)

2- موقف مختلف الدول العربية من الأحكام الخاصة بالدول النامية: باعتبار كل الدول العربية إما دولا نامية أو حتى من الدول الأقل نموا، فإن الدول العربية التي انضمت فعلا للمنظمة العالمية للتجارة مثل مصر، قطر، المغرب، تونس والأردن هي ملزمة حاليا بتطبيق أحكام اتفاقية تريبس بغض النظر عن التطور الاقتصادي الذي حققته سواء كانت متقدمة أو لا تزال ضمن دائرة الدول النامية والأقل نموا.

أما بالنسبة لباقي الدول العربية، فإن التزاماتها بأحكام النفاذ الواردة في اتفاقية تريبس يمكن أن تقسم إلى مجموعتين، الأولى: تشمل الدول غير الأعضاء والتي لا تسعى للانضمام لمنظمة التجارة العالمية فتكون غير ملزمة بأحكام اتفاقية تريبس، لكنها ستصبح كذلك بمجرد إبرامها لأي اتفاقية ثنائية أو إقليمية مع دولة ملزمة باتفاقية تريبس، وهو ما ينطبق على الدول المنضمة إلى الاتفاقية العربية لحق المؤلف، والثانية: تشمل الدول التي تستعد للانضمام لمنظمة التجارة العالمية مثل الجزائر فهي غير ملزمة حاليا بأحكام اتفاقية تريبس لكن يتوجب عليها تحيين قوانينها لتطابق أحكامها كشرط لانضمامها للمنظمة العالمية للتجارة.

إن كل الدول العربية ملزمة أو ستكون ملزمة في وقت قريب بأحكام اتفاقية تريبس سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والحقيقة أن الأحكام الخاصة بالدول

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

النامية والأقل نوما تهدف لانضمام أكبر عدد من هذه الدول لاتفاقية تريبس وإنفاذ أحكامها، حتى وإن تم ذلك في المستقبل. يقينا من الدول المتقدمة بأن الدول النامية لن تستطيع اللحاق بركب التطور الذي تعرفه الدول المتقدمة في المجالات ذات الصلة بحقوق الملكية الفكرية، لتبقي دائما المسيطرة عليها، وإلا ما كانت لترضى بمنح الدول النامية فرصة أخرى للالتزام بأحكامها والتي أثبتت التجربة أنها بقيت دون جدوى بالنسبة للدول النامية، وهو ما سيتم تبيانه في موضعه من هذه الدراسة.

المحور الثالث: آثارالرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية على الدول العربية

سنتطرق فيما يلي لدراسة تقييمية للآثار المترتبة عن الرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية لنستطيع الوصول للإجابة عن الاشكالية المطروحة، وذلك من خلال توضيح أثر ذلك على أهم المجالات كما سيلي تبيانه:

أولا: آثار الرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية على الدول العربية في مجال التنمية الاقتصادية والصناعية

لقد تضررت الصناعة فى البلدان النامية بما فيها البلدان العربية كثيرا جراء تطبيق الرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية الواردة في اتفاقية تريبس والمستوى المرتفع للحماية المقررة بموجبها، فغزو المنتجات الأمريكية والأوربية - التى تعد أجود من المنتجات المحلية وأرخص بسبب سياسة الإنتاج الكبير- يقضي على الصناعة المحلية[23].

وسنوضح فيما يلي مختلف المجالات الصناعية والاقتصادية التي تأثرت باتفاقية تريبس.

1- تأثير الرؤية التجارية لحقوق الملكية الفكرية في مجال نقل التكنولوجيا: نصت المادة 7 من اتفاقية تريبس على ضرورة إسهام حماية وتنفيذ حقوق الملكية الفكرية

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

في الارتقاء بالابتكارات التكنولوجية وفي نقل وتوزيع التكنولوجيا، وتحقيق المصالح المتبادلة لكل من منتجي ومستخدمي المعارف التقنية. وما نصت عليه المادة 08 منها على جواز اتخاذ التدابير اللازمة التي يشترط فيها احترام أحكام اتفاقية تريبس لمنع حائزي حقوق الملكية الفكرية من إساءة استخدامها أو منع التأثير السلبي على النقل الدولي للتكنولوجيا، إلا أن التجربة العملية أثبتت أن سياسات نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية تزداد تشددا عند تطبيق اتفاقية تريبس لأن أصحاب حقوق براءات الاختراع سيفضلون إنتاج مستحضراتهم من قبلهم ونقلها إلى البلدان النامية.

إن الهدف من اتفاقية تريبس هو إقرار تدابير أساسية لضمان دفع تعويضات من الأطراف التي تعدت على هذه الحقوق، وحماية التكنولوجيا الغربية واستغلالها لأطول مدة ممكنة والحيلولة دون استخدامها من قبل الغير إلا بشروط معينة يمليها أصحاب هذه الحقوق[24].

وقد كشفت دراسة LINSU KIM 2002 حول سلوك المشروعات في مجال نقل التكنولوجيا وبناء القدرة المحلية الوطنية بأن الحماية تعوق نقل التكنولوجيا وبناء القدرة التكنولوجية الوطنية في المراحل الأولى للتصنيع حيث يتم التعلم من خلال الهندسة العكسية وتقليد المنتجات الأجنبية النمطية، ولا تكتسب الحماية أهمية إلا بعد أن يتراكم لدى الاقتصاد قدرات وطنية كافية وبنية أساسية قوية وكثيفة من العلم والتكنولوجيا كي تقوم بالتقليد في المراحل المتقدمة للتكنولوجيا، وتؤكد الورقة على أن اليابان وكوريا وتايوان وحتى الولايات المتحدة وأوروبا الغربية لم تكن لتصل لمستوياتها العلمية والتكنولوجيا المتقدمة حاليا لو كانت تطبق أنظمة حمائية قوية خلال المراحل الأولى من التصنيع[25].

وتعد تكلفة نقل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية مرتفعة جدا، وتوجد صعوبات لامتناهية في تطبيق الترخيص الإجباري الذي يعني منح

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

الترخيص بإنتاج منتج معين لإحدى الشركات الوطنية، لمواجهة احتياجات وطنية ملحة، يصعب تلبيتها من خلال الاحتكارات والأسعار التي تفرضها الشركات العالمية الكبرى صاحبة البراءة[26].

2- تأثير الرؤية التجارية لحقوق الملكية الفكرية فى مجال الاستثمار الأجنبي وتطوير البحث العلمي: إن تطبيق اتفاق تريبس على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية سوف يضع كل الدول النامية على قدم المساواة في هذا الخصوص، لهذا فإنه مهما كانت أهمية حماية حقوق الملكية الفكرية كمحددات لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، فبمجرد تطبيق الاتفاق على نحو متكامل فإن عوامل أخرى مثل البيئة الاقتصادية كوفرة الموارد الطبيعية وحجم وخصائص السوق تلعب أثرا فاعلا على قرارات المستثمر الأجنبي وتكون ذو تأثير فعال في التنافس على ذات الاستثمارات[27].

لذلك، فإن القول بأن رفع مستويات حماية حقوق الملكية الفكرية يساهم في استقطاب الاستثمارات الأجنبية على أرض الواقع غير صحيح، لأن ذلك يتطلب توافر العديد من العوامل التي تفتقر إليها بعض الدول العربية. وبالمقابل فإن الدول الصناعية تنقل استثماراتها إلى الصين مثلا رغم أنها ما زالت تتعدى على حقوق الملكية الفكرية.

وتشير تقارير الاستثمار العالمي إلى زيادة الهوة بين عالم الشمال وعالم الجنوب على صعيد جذب الاستثمارات، إذ استحوذ الشمال على 75% من الاستثمارات مقابل 25% للجنوب طبقا لإحصاءات عام 2000م، فى حين كانت عام 1997م تبلغ 63% للشمال مقابل 37% للجنوب، كما أنه حسب تقديرات البنك الدولي فإن حقوق الملكية الفكرية للدول الكبرى تستحوذ على 94% على الأقل من النسبة العالمية، لذلك تعتبر اتفاقية تريبس اتفاقية غير متوازنة وعلى الأرجح فإن ما

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

ستجنيه دول الجنوب من جراء هذه الاتفاقية، لن يكون أكثر من الفتات بينما سيكون الثمن فادحا[28].

وبالنسبة لمجال البحث العلمي فنظرا لكونه ضعيفا في الدول العربية فإن تطبيق اتفاقية تريبس لن يكون له أثر إيجابي في تطوير البحث العلمي، بسبب الفجوة العملاقة بين التطور العلمي بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة التي تتمتع بقاعدة صلبة وواسعة لإجراء البحوث العلمية بعكس الدول النامية.

ثانيا: آثار الرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية على الأمن الغذائي والصحة العامة

يعتبر مجال الأمن الغذائي ومجال الصحة العامة من أهم وأخطر المجالات التي تأثرت بالرؤية التجارية لحقوق الملكية الفكرية في الدول العربية، وذلك باعتبارهما مجالان يمسان باستقرار البلدان وأمن شعوبها، وسنوضح أوجه هذا التأثير فيما يلي.

1- تأثير الرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية في مجال الأمن الغذائي:

من أكثر الأدلة على سوء استخدام حقوق الملكية الفكرية في مجال الزراعة قيام الشركات العالمية بغزو عالم الهندسة الوراثية فى مجال الزراعة، حيث طورت محاصيل زراعية تضاعف من غلة الأرض أضعافا كثيرة، ولكنها بالمقابل وحفاظا على حقوقها ابتكرت تلك الشركات طريقة يجبر بها من يزرع محاصيلها المُهندسة وراثيا على أن يشترى منها البذور كل عام، وقد تمكن علماءها من وضع خطة هندسية وراثية يقتل بها النبات بذوره، فلا تنبت إذا زرعت، ولا يستطيع الفلاح أبدا أن يستخدمها لإنتاج محصول جديد، وعليه أن يعود إلى الشركة فى كل موسم، ومن هنا سمى الدكتور أحمد مستجير عالم البيولوجيا المصري المعروف[29] هذه الطريقة بالقرصنة الوراثية فى أحد مؤلفاته حيث يقول: "تأخذ الشركات سلالات نباتاتنا التي طورها فلاحونا بجهد آلاف السنين، لتضيف إليها جينا من بضع جينات، وتحصل على براءة (قانونية) من الجهة الرسمية من بلادها،

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

لتصبح السلالات وجينوماتها بأكملها ملكا خاصا لها، تحميها قوانين منظمة التجارة العالمية، ويحتاج أصحابها الحقيقيون إلى إذن خاص ورسوم لزراعتها ! لم تعد السلالات سلالاتهم، فقد طعمت بجينات من الخارج باستخدام تقنيات غربية لا يملكون هم سبيلا للوصول إليها، سلبت الشركات حق الفلاح الأزلي في الاحتفاظ ببذوره وسلبته دوره التاريخي كمربى نبات"[30].

إن الأدلة المتوفرة حول تأثير أنظمة حقوق الملكية الفكرية على الدول المتقدمة والدول النامية، توحي بأنه يجب أن يتم التركيز على حقوق الملكية الفكرية، ليس على أنها غاية بحد ذاتها، بل على كيفية إمكانية مساهمتها في التنمية وتقليل الفقر[31]. ومن بين أهم المجالات التي يجب أن تحظى بالاهتمام هو المجال الزراعي لما يوفره من أمن غذائي للشعوب وبالتالي يقلل من التبعية للدول الأجنبية ويعمل على محاربة الفقر ودفع عجلة التنمية، لذا فإنه من غير المناسب إثقال هذا المجال بأعباء إضافية تتعلق بحقوق الملكية الفكرية- ناهيك عن الصعوبات الأخرى التي تعرفها الدول العربية في المجال الزراعي-بل بالعكس يتوجب تحرير المزارعين من كل القيود التي تفرضها حماية المنتجات الزراعية عن طريق حقوق الملكية الفكرية وتشجيعهم أكثر لتحقيق الأمن الغذائي لكل دولة عربية.

2- تأثير الرؤية التجارية لحماية حقوق الملكية الفكرية على مجال صناعة الدواء:

من أكثر الآثار السلبية لاتفاقية تريبس في مجال صناعة الأدوية في البلدان النامية بما فيها الدول العربية هي طول مدة الحد الأدنى للحماية المفروضة للمنتجات الدوائية باعتبارها محمية بموجب براءة الاختراع، والذي يقدر بعشرين سنة[32]، دون الأخذ بعين الاعتبار لخصائص وأهمية المادة محل الحماية، ذلك أن فترة حياة المنتج الدوائي تنتهي قبل مرور هذه المدة وهو ما يؤدي إلى تأخير استفادة الدول النامية من هذه المنتجات، كما أن حاجة المجتمعات لاستخدام هذه المنتجات قد

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

تكون مسألة حياة أو موت والتي هي أسمى من المصالح المالية لأصحاب الحقوق.

والجدير بالذكر، أن إعلان الدوحة[33] أبرز أن اللجوء إلى نظام التراخيص الإجبارية مرهون بتوافر "أوبئة" مثل السل والملاريا وغيرها، وبالتالي فإن اللجوء إلى التراخيص الإجبارية غير وارد في غير حالات الأوبئة، وأضاف ضرورة ارتباط ذلك بطوارئ قومية أو ظروف أخرى للعجلة القصوى تبرر منح هذه التراخيص.[34]

وتنفيذا للفقرة الأولى من هذا الإعلان تم إصدار إعلان منفصل خاص بمجال المستحضرات، وذلك بتاريخ 2002/06/27 أين وافق مجلس التريبس على قرارات تنفيذية لما ورد في إعلان الدوحة، من خلال تمديد فترة السماح الانتقالية المقررة للدول الأقل نموا حتى عام 2016 وإعفائها من الالتزام بتوفير أية حماية ببراءة الاختراع للأدوية خلال فترة السماح، ومن بين هذه الدول خمسة دول عربية فقط وهي: السودان، اليمن، جيبوتي، موريتانيا والصومال، مع منحها حقا في المطالبة بتمديد فترة السماح طبقا لنصوص الاتفاقية[35].

إلا أن التجربة أكدت عدم مصداقية هذه الوعود، نتيجة الانتقائية التي تتعامل بها الدول المتقدمة، مثل ما حدث باسم مكافحة الإرهاب البيولوجي عقب الهجمات التي تعرضت لها الولايات المتحدة ببكتريا الجمرة الخبيثة، حيث قامت البلدان الغربية بانتهاك حقوق الملكية الفكرية للشركات المنتجة للأدوية، وخاصة فيما يتعلق بالمضاد الحيوي المعروف باسم "سيبرو". وهو الدواء الوحيد الفعال لمكافحة بكتريا الجمرة الخبيثة. فقد حاولت الولايات المتحدة اقناع الشركة المصنعة للدواء "باير" بتخفيف القيود التي تفرضها على قيام الشركات الأخرى لإنتاج دواء "سيبرو" .

وفى كندا أمرت الحكومة بإنتاج دواء مماثل للتغاضي عن حقوق الشركة على منتجها، وهو ما يتناقض مع ما حدث مع الشركات المنتجة لأدوية مكافحة مرض الإيدز. فقد وقفت تلك الحكومات مع الشركات دفاعا عن "حقوقها"، وهو ما

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

يعكس ازدواجية المعايير بالرغم من أن خطر الجمرة الخبيثة لا يقارن بخطر الإيدز، بحيث لا يتطلب من الدول الغربية أن تمارس كل تلك الضغوط ضد شركة "باير" بعكس مرض الإيدز الذي كان يهدد حياة 25 مليون إفريقي[36].

وجائحة كورونا كانت كذلك خير مثال على الازدواجية التي تتبناها الدول المتقدمة في استعمال حقوق الملكية الفكرية لخدمة مصالحها.

فعلى وقع تفاقم الوضع الوبائي في جميع دول العالم وظهور متحورات للفيروس، وافقت 115 دولة في اجتماع لمنظمة التجارة العالمية على اقتراح بالتنازل عن بعض أحكام اتفاقية تريبس لمدة محددة بغرض تلقيح غالبية سكان العالم، إلا أن هذا الاقتراح لم ينجح في الحصول على موافقة المجلس العام للمنظمة بالإضافة لرفض شركات الأدوية المصنعة للقاحات كوفيد-19 التنازل عن حقوق براءة الاختراع، بحجة أن ذلك سوف يقلل من سلامة اللقاحات نتيجة نقل التكنولوجيا إلى شركات لا تتمتع بالخبرة الكافية، وأن محاولة توزيع المواد الخام على عدد أكبر من الشركات يمكن أن يهدد عملية التقدم في إنتاج اللقاح.[37]

وبالإضافة إلى المستويات العالية التي فرضتها اتفاقية تريبس، فقد ضغطت الولايات المتحدة على البلدان النامية لتطبيق مستويات أعلى من الحماية، وهو ما يعرف بالأحكام الإضافية لاتفاقية تريبس (TRIPS -plus) من خلال عدّة آليات من بينها التفاوض مع بلدان نامية في اتفاقيات ثنائية مثل ما حدث مع الأردن الذي يعد أول بلد عربي وقع اتفاقية تجارة حرة مع الولايات المتحدة سنة 2001 تضمنت مستويات متشددة من حماية الملكية الفكرية والتي أدت إلى آثار مدمرة للصحة العامة نتيجة الحد من إنتاج الأدوية محليا ومنع الدول النامية من استعمال الضمانات التي تؤدي إلى توفير الأدوية بأسعار معقولة[38].

فقد زادت أسعار الأدوية في الأردن بنسبة 20 بالمائة منذ عام 2001، بسبب

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

حصرية المعلومات التي تعد أحد أحكام اتفاقية تريبس الإضافية الذي خلف نظاما جديدا من القوة الاحتكارية (المنفصلة عن براءة الاختراع)، وذلك بتأخير التسجيل والموافقة على التسويق لخمس سنوات أو أكثر حتى في الأحوال التي لا يوجد فيها براءة اختراع[39].

وهنا يظهر الدور الحقيقي والفاعل للشركات الكبرى في اتخاذ القرارات بما يخدم مصالحها، وقد نتج عن ذلك اختلال كبير في توزيع اللقاحات الخاصة بكوفيد-19 بين الدول الغنية والدول الفقيرة بما أثر على الصحة العامة في هذه الأخيرة.

خاتمـــة:

لقد تضمنت اتفاقية تريبس العديد من الالتزامات الاضافية التي تفوق الالتزامات التي تضمنتها الاتفاقيات المبرمة في إطار منظمة "wipo" بالنسبة إلى الدول النامية بما فيها الدول العربية، ما أدى إلى إثقال كاهلها بأعباء جديدة تؤدي في النهاية إلى ارتفاع الكلفة الاقتصادية والاجتماعية، وكلفة التكنولوجيا الوافدة من الدول المتقدمة نتيجة لرفع مستويات ومعايير حماية حقوق الملكية الفكرية، ولاسيما في قطاعات الأدوية والكيمياويات الزراعية والكتب العلمية وبرامج الحاسب الآلي.

كل ذلك قد يؤدي إلى نتائج مدمرة على اقتصاديات الدول العربية، لذا يتعين عليها أن تأخذ بعين الاعتبار خصوصياتها الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية وأن لا تنصاع لمغريات الدول المتقدمة التي تسعى في حقيقة الأمر إلى توسيع الفجوة التكنولوجية والاقتصادية بينها، ولا يقصد بذلك السماح بالتعدي على حقوق الملكية الفكرية، وإنما وضع حدود لهذه الحقوق في المجالات الحساسة لاسيما منها المتعلقة بالأمن الغذائي والصحة والمجالات العلمية بما يمكن الدول العربية من إنشاء قاعدة تكنولوجية قوية تأهلها لتنمية اقتصادها، ويكون ذلك من خلال مراعاة ما يلي:

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

- أن تراعى الدول العربية في وضع التشريعات الجديدة الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية الاستفادة بأقصى درجة ممكنة مما توفره الاتفاقيات الدولية من مرونة وعدم الاكتفاء بمجرد نسخ نصوصها، والحرص على أن يتم تفسير أحكامها التي تتسم ببعض الغموض بما يتماشى مع مصالح الدول العربية.

- العمل على إنشاء اتحادات إقليمية عربية تتمتع بقدرة تفاوضية أكبر من الشركات المنتجة عند مناقشة التراخيص والعقود.

- يجب أن تفعل الملكية الفكرية في استراتيجيات الدول العربية باعتبارها الأداة الفاعلة في التنمية والتقدم العلمي والتكنولوجي، كما يتعين اتخاذ إجراءات لدعم مراكز البحث من خلال توفير المخصصات المالية اللازمة وتدريب الكوادر وإرسال البعثات إلى الخارج، وهذا ما يمكن من إرساء قاعدة بحثية وتطوير تكنولوجيا وطنية ودعم وتشجيع مراكز الإبداع، ونشر ثقافة الملكية الفكرية بين أوساط مختلف القطاعات.

الهوامش والمراجع:

(1)- انضمت لها الجزائر بمقتضى أمر رقم 75-2 مكرر المؤرخ في 09-01-1975"

(2)- عجة الجيلالي، أزمات حقوق الملكية الفكرية، دار الخلدونية، الجزائر، ط 2012، ص 159-160

(3)- طلال أبو غزالة، حماية الملكية الفكرية، كلمات وأبحاث، ورقة عمل مقدمة إلى المؤتمر العربي الأول للملكية الفكرية ص 37 وما يليها- مشار إليه في عامر محمود الكسواني، الملكية الفكرية (ماهيتها` مفرداتها وطرق حمايتها)، دار الجيب للنشر والتوزيع، عمان، 1998 ص 59.

(4)- مشار إليه في عجة الجيلالي، المرجع السابق، ص 139 و133و 136.

(5)- أبو العلا النمر، الحماية الوطنية للملكية الفكرية في ظل اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998، ص 100.

(6)- اتفاقية باريس المبرمة بتاريخ 1883/3/23 التي كانت محل العديد من التعديلات آخرها تعديل باريس 1971 (صادقت عليها الجزائر بموجب الأمر رقم: 02/75 المؤرخ في 1975/01/09).

(7)- الفقرة الثانية من المادة الأولى من اتفاقية باريس.

(8)- معاهدة بودابست لسنة 1977.

(9)- المادة 27 فقرة3(ب) من اتفاقية تريبس.

(10)- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المؤرخة في 1886/09/09 المعدلة، وكان آخر تعديل لها بتاريخ

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X

28 سبتمبر 1979.

(11)- بموجب المادة 21 من اتفاقية برن والمادة الأولى من ملحق اتفاقية برن المتضمن الأحكام الخاصة بشأن البلدان النامية.

(12)- المنظمة العربية للتربية والثقافة والتعليم تعمل في نطاق جامعة الدول العربية، وكانت الجزائر عضوا مؤسسا لها خلال سنة 1970، انظر الموقع الرسمي للمنظمة www.elecso.org

(13)- تم سن هذا التشريع التزاما بقرار الدورة العاشرة لمؤتمر الوزراء وتوصية اجتماع المسؤولين الحكوميين في الجزائر لسنة 1998 واعتماده من الدورة الحادية عشرة (المنعقدة بالقاهرة بنفس السنة) الذي ترعاه elecso

(14)- بسام التلهوني، الإطار القانوني الدولي لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة - ندوة الويبو الوطنية حول الملكية الفكرية، نظمتها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بالتعاون مع وزارة الإعلام وغرفة تجارة وصناعة البحرين، المنامة - 9 و10 أبريل/نيسان 2005، ص 9.

(15)- حسب المادة 07 من اتفاقية تريبس.

(16)- محمد محمود الكمالي- إياد محمد محمود طنش، آلية حماية حقوق الملكية الفكرية، بحث مقدم في إطار مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، نظمتها كلية الشريعة والقانون وغرفة صناعة وتجارة دبي، من 9 إلى 11 ماي 2004، المجلد الأول، ط1، 2004، ص 257-258.

(17)- انظر الماد من 41 إلى 61 من اتفاقية تريبس.

(18)- انظر المادتين 51 و61 من اتفاقية تريبس.

(19)- حسب الفقرة 1 من المادة 65 من اتفاقية تريبس.

(20)- حسب الفقرة 2 من المادة 65 من اتفاقية تريبس.

(21)- حسب الفقرة 2 و4 من المادة 65 من اتفاقية تريبس.

(22)- جلال وفاء محمدين، الحماية القانونية للملكية الصناعية وفقا لاتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تريبس)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الأزاريطة، 2004، ص31.

(23)- بركات محمد مراد، بحث بعنوان القرصنة الدولية وحقوق الملكية الفكرية، مجلة العدل، السعودية، 2005- محمل من موقع KETABPEDIA.COM بتاريخ: 2022/12/30، ص4.

(24)- ميلود سلامي، جمال بوسته، حماية حقوق الملكية الفكرية وفقا لاتفاقية التريبس وتأثيرها على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، مقال منشور بمجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد الحادي عشر، جوان 2017، ص 552.

(25)- مشار إليه في السيد أحمد عبد الخالق، الاقتصاد السياسي لحماية حقوق الملكية الفكرية في ظل التريبس مع التطبيق على نقل التكنولوجيا للدول النامية، بحث مقدم في مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، من 09 إلى 11 ماي 2004 - غرفة التجارة والصناعة دبي، المجلد الأول، ط1، 2004، ص 332.

(26)- رؤوف حامد، حقوق الملكية الفكرية رؤية جنوبية مستقبلية، المكتبة الأكاديمية، 2002، ص23.

(27)- سلامي ميلود، جمال بوسته- المرجع السابق، ص 558.

(28)- مشار إليه في بركات محمد مراد، المرجع السابق، ص4.

(29)- الدكتور أحمد مستجير مصطفى، عالم أحياء مصري متخصص في التكنولوجيا الحيوية،

لمعلومات أكثر- انظر موقع: wikipedia.org

(30)- مشار إليه في بركات محمد مراد، المرجع السابق- ص 6.

(31)- السعيد شعبان، زرارة لخضر، حماية حقوق الملكية الفكرية في الدول النامية، مقال منشور بمجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 09، العدد 2، جوان 2022، ص 377.

(32)- المادة 33 من اتفاقية تريبس.

(33)- إعلان الدوحة كان نتيجة اجتماع المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية بالدوحة (قطر) في الفترة 9-14 نوفمبر 2001 وصدر عنه عدة قرارات في مجال اتفاقية تريبس.

(34)- ماجدة أحمد شلبي- حول اتفاقية حماية الملكية الفكرية Trips وصناعة الدواء في مصر، الأبعاد والتحديات، بحث مقدم في مؤتمر الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، من 09 إلى 11 ماي 2004، غرفة التجارة والصناعة دبي، المجلد الثالث، ط1، 2004، ص 934.

(35)- ماجدة أحمد شلبي، المرجع السابق، ص 931و 933 و934.

(36)- بركات محمد مراد، المرجع السابق، ص 7 و8.

(37)- مشار إليه في درغاوي رشيدة، زواني نادية، تداعيات تفشي الفيروس التاجي كوفيد-19 على حقوق الملكية الفكرية، مقال منشور بمجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية - الجزائر، المجلد 17، العدد 01 (خاص) ماي 2022، ص 10.

(38)- روهيت مالباني، حماية حقوق الملكية الفكرية في التجارة الحرة (Trips-plus) كيف أثرت المستويات العالمية من حماية الملكية الفكرية في اتفاقية التجارة الحرة الأمريكية الأردنية على قدرة الأردنيين الحصول على الأدوية، ورقة إيجاز لمؤسسة أوكسفام الدولية، آذار 2007، ص04، محمل من موقع:

https//oxfamilibrary.openrepository.com

تاريخ الاطلاع: 2022/12/03.

(39)- روهيت مالباني، المرجع السابق، ص 02.

EISSN: 2588-2368 _____ ISSN: 2352-975X